منه هو لانه استدل بان الفعل المحكم لا يصدر الا من عالم وذلك يودي
الى ان العنكبوت عالمة اذ لها النسج اللطيف المبدع العجيب الذي يعجز
كل انسان عن بيان تشكله وذلك معلوم بالمشاهدة منها وليست بعالمة
وكذلك النحل تصنع بيتا على اشكال التسديس وهي من الخاصية ما ليس لساير
الاشكال من الاستدارة والتراص اللذين لا يجتمعان في شكل من الاشكال
سواه وذلك معلوم بالادلة الهندسية صحيحة ولا يدل على كونها
عالمة مع ما يظهر من الغرائب في الاتقان والابداع في الاحكام فبطل الاستدلال
على علم الفاعل باحكام الفعل فصـــل قال ويجب ان يعلم انه تعالى
حي وانه سميع بصير وانه تعالى قديم في فصول شتى وهذه دعاوة
صحتها معلومة من جهة الدليل القاطع لا ما عده دليلا اذ هو لا يزيد
في استدلاله على ربط الحكم الغايب بالحكم الشاهد بنوع من التشبيه
الذي لا يجوزه العقل وهو اذا ما لبد بها بيدع يتكرر ان يكون من جملة المشبهين
وهو وان لم يشبه في معبوده فقد شبه في تسديد الاستدلال على وجوده من
المحال الذي لا يكون الدليل شبهيا ماخوذا من ضرب الامثلة والفهم منه خلاف
مدلوله والدليل عن المدلول منفك بان متناسبان وقد سبق في ذلك ما اغنى
عن الاعادة فصـــل قال ويجب ان يعلم انه تعالى غير مشبه للاشيا اذ لو
اشبهها لجاز عليه ما جاز عليها من التغير والزوال وذلك من امارات الحدوث
وقد ثبت انه تعالى قديم هذا مضمون قوله والجواب انه قد ثبت عندنا ان البارى
سبحانه لا يشبه شيا من خلقه وانه تعالى كما اخبر عن نفسه بقوله تعالى ليس كمثله
شيء وهو السميع البصير بالادلة القطعية واما استدلاله فباطل لانه
قال لو اشبهها لجاز عليه ما جاز عليها وهذه دعوى دليلها بدعوى وعدها
دليلا على انه يجوز عليه تعالى اشيا يجوزها على المخلوقين وذلك انه اثبت له

اراده

ارادة حادثة وكلاما حادثا فهو تعالى مريد بها ومتكلم به وجعله
محلا للحوادث ولزمه ما نفاه وما اعرض عن ذكر الارادة الا لما شعر
به عليه فيها من الشناعة لانه لا يخلو اما ان يقول ان الله تعالى يفعل بالطبع
دون الارادة فيكون طبيعيا داخلا في جملة الملحدين خارجا من زمرة
الموحدين واما ان يقول انه تعالى يفعل بالارادة فلزمه ارادة قديمة
فاثبتها لذات الله تعالى وهو لا يرى ذلك فاعرض عنها والان فقد انفتح الكلام
في الارادة وهو ممن يثبت له ارادة حادثة والكلام معه ههنا في طرفين
الطرف الاول في حدوثها هل يقول انها حدثت بارادة او حدثت لا عن ارادة
وكلا القسمين محال لانه ان زعم انها حدثت عن ارادة لزم السؤال عن تلك
الارادة انها حادثة او قديمة فان كانت قديمة وهي الارادة التي اراد بها
وبطل قوله انه مريد بارادة حادثة وان زعموا انها حادثة لزم القول
بحوادث لا اول لها وذلك محال وان زعم انها حدثت لا عن ارادة لزمه
ان يحدث العالم بامره لا عن ارادة وذلك محال فثبت انه مريد بارادة
قديمة الطرف الثاني ان هذه الارادة الحادثة التي اثبتها لا تخلو اما
ان تكون جوهرا او جسما او عرضا وباطل ان تكون جوهرا او جسما اذ الاجسام
والجواهر موصوفات وليست بصفات وان قال انها عرض فهي في محل يقوم هذا
العرض ان زعم انها تقوم بجماد فالمريد بها ما اختصت به وان قال يكون في
غير محل وهي عرض فعرض في غير محل محال ظاهر الاستحالة فلم يبق الا ان
يقوم بذاته اذ هو المريد بها وهي حادثة لزمه ما ذكرنا ونفاه
فصـــل قال ويجب ايضا ان يعلم انه تعالى غني لانه لا يجوز عليه الحاجة